

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٢ قيراطًا بحوض السباخ الغربي نمرة (٥) - قسم ثان أبو المثير - زمام جمعية العرقوب - مركز كفر الدوار بمحافظة البحيرة ، صالح هيئة الأبنية التعليمية ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وحدودها كما يلى :

الحد البحري : طريق أسفلت العرقوب عرض ٥ م بطول الحد ٣٥ م .

الحد القبلي : ٣٥ م باقى الأرض ثم قنطرة رشا ثم أرض زراعية مشروع عاداة بطول الحد ٣٥ م .

الحد الشرقي : أرض مخصصة مركز شباب بطول ٣٠ م أرض زراعية مشروع عاداة بطول ٦٠ م .

الحد الغربى : طريق ترابي عرض ٣ م ثم أرض زراعية باسم ورثة عائلة أبو عرب بطول ٦٠ م .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل




ر.د ٤٥ للايات

الى اذنكم تفاصيل المخوا
تفاصيل ملوك
الله عز وجل
الله عز وجل



طريق اسلوب



الى اذنكم



الى اذنكم

الى اذنكم



الى اذنكم

